




قرار مكتب العلامات التجارية رقم (907) لسنة 2020 م
بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من شركة رامـا للملكية الفكرية بصفتها وكيلًا عن شركة ستراجن فارما ش.م - سويسرا - بتاريخ 2020/06/28م والمقيد تحت رقم (39346) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات : مستحضرات صيدلانية، مستحضرات صحية للاستعمال الطبي، مواد تغذية صحية للاستعمال الطبي وأغذية الأطفال والرضع، لصقات طبية ومواد ضماد، مواد حشو الأسنان وشمع طب الأسنان، مطهرات، ومستحضرات لإبادة الآفات النباتية والحيوانية ومبيدات فطريات ومبيدات أعشاب .

علامة: (ستراجن - STRAGEN)

التابعة للفقـة (05) من الملحق (أ) لللائحة التنفيذية للقانون المنظم العلامات التجارية.
قرر مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب وإشهارها بالجريدة الرسمية.
وعلى المعنيين بالأمر المبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافاة المكتب بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في : 1441 / 6 / 29 هـ
الموافق : 2020 / 6 / 29 م
هـ. سمر